

أسلوب التقديم والتأخير في الحديث النبوي



جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا - إندونيسيا

m.hidayatulloh@uinjkt.ac.id

◇ محمد هداية الله

المخلص

يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل نصوص أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تتعلق بأسلوب التقديم والتأخير. فإن الحديث النبوي الشريف يعد مصدراً معتمداً من مصادر اللغة و منبعاً أساسياً لها، لأن صاحبه عليه الصلاة والسلام أفصح من نطق بها، لذلك وجه بعض الباحثين في العصر الحديث جهودهم نحو لغة الحديث، وقامت دراسات وبحوث في هذا الموضوع. رغم ذلك لا تزال لغة الحديث الثرية وأساليبه المتنوعة بحاجة ماسة إلى الدراسة. وقد اختار الباحث في هذا البحث بعض الأحاديث النبوية كنموذج في كشف هذه الظواهر اللغوية والإشارة إلى بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم في استعماله هذا الأسلوب لتحقيق أهدافه ومواقفه وتوظيفه في دعوته لنشر الرسالة. وقد اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي الذي فرضته طبيعة الموضوع. فالمنهج الوصفي يسعى لوصف الظواهر اللغوية كما هي موجودة في الحديث النبوي ويمكن من خلاله وصف الظاهرة اللغوية وتحليلها والكشف عن أسرارها البلاغية، مع التركيز على رصد النصوص المتضمنة لأسلوب التقديم والتأخير الذي وظفه الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديثه والتي تعد الشواهد التطبيقية لما ورد في الجانب النظري. استطاع النبي صلى الله عليه وسلم من خلال استخدامه هذا الأسلوب التأثير في المتلقين ولفت انتباههم وإقناعهم والارتقاء بهم وتحويل موقفهم من موقف سلبي إلى آخر إيجابي، أو بغرض إخبارهم بأمر مهم وغيرها من المقاصد والأغراض المتوفرة لديه صلى الله عليه وسلم.

تاريخ إصدار المقال:

تاريخ الاستلام: ١٤ فبراير ٢٠٢٣

تاريخ المراجعة: ١٧ مارس ٢٠٢٣

تاريخ القبول: ٢٥ مارس ٢٠٢٣

الكلمات المفتاحية:

التقديم، التأخير، الحديث، النبي

محمد

Taqdim and Ta`khir Uslub in The Hadith of The Prophet Muhammad

◇ **Muhammad
Hidayatulloh**

UIN Syarif Hidayatullah Jakarta-Indonesia
m.hidayatulloh@uinjkt.ac.id



Article History

Received: February 14,
2023

Revised: March 17,
2023

Accepted: March 25,
2023

Keywords

Taqdim, Ta`khir,
Hadith, The Prophet
Muhammad

Abstract

The objective of this research is to analyze Hadith texts of The Prophet Muhammad that correspond with *taqdim* and *ta`khir uslub*. The Hadith texts are one of the most trusted and important sources of the Arab language, due to the fact that The Prophet Muhammad is the most fluent Arab language speaker. Therefore, several researchers conduct studies on Hadith texts language style. But despite this enthusiasm Hadith text language style and *uslub* still require further studies and analysis. This study chooses several excerpts from Hadith texts as an example of how The Prophet Muhammad perfectly uses rhetoric and linguistics tools concerning *taqdim* and *ta`khir uslub* to achieve his goals. He also used the same tools in his Hadith Texts in his preaching. This study uses the descriptive analysis approach method that is suitable for this topic. The descriptive approach can be used to analyze the linguistics phenomenon in Hadith texts, so that further can describe and analyze the rhetorics with a specific focus on the Hadith texts that contain *taqdim* and *ta`khir uslub* that was used by The Prophet Muhammad. Through this style The Prophet Muhammad was able to influence his subject, entice their attention, increase their faith, and changed their behavior or simply just to inform them of important matters or any other purposes that The Prophet Muhammad wishes.

المقدمة

وقد اهتم البلاغيون بقضية التقديم والتأخير كظاهرة لغوية خاصة فيما يتعلق بعلم المعاني، وقد صرفوا اهتمامهم في البحث عن الرتبة غير المحفوظة عند النحويين، يقول الدكتور تمام حسان: فإن علم المعاني يعد في هذه الحالات عالية على علم النحو، مثال ذلك أن النحاة حددوا الرتبة في الكلام وجعلوها محفوظة وغير محفوظة. وقد ارتضى علماء المعاني هذا التقسيم وتجنبوا الكلام في الرتبة المحفوظة لأنها ليست فطنة اختلاف الأساليب بسبب حفظها وثبات وضعها، وعمدوا إلى الرتبة غير المحفوظة فمنحوها دراسة أسلوبية مهمة تحت عنوان "التقديم والتأخير" ومعنى هذا أن التقديم والتأخير البلاغي وثيق الصلة بقرينة الرتبة في النحو، ولكن لا يمس الرتبة المحفوظة لأنها محفوظة فلا تختلف فيها الأساليب. (حسان: ٢٠٠٠ م)

ويعد الإمام عبد القاهر الجرجاني مؤسس علم البلاغة لأنه أول من قام بترسيخ قواعده وتوضيح براهينه، قال العلوي: وأول من أسس من هذا العلم قواعده وأوضح براهينه وأظهر فوائده ورتب أفانينه الشيخ العالم النحير علم المحققين عبد القاهر الجرجاني. فلقد فك قيد الغرائب بالتقييد وهذ من سور المشكلات بالتسوير المشيد وفتح أزهاره من أكامها. وفتق أزواره بعد استغلاقتها واستمهاها. (العلوي، ٢٠٠٢ م)

وقد وقف الإمام عبد القاهر الجرجاني عند آراء بعض العلماء في التقديم والتأخير فهو لا يقبل بالتقليل من شأن موضوع التقديم والتأخير، فيقول: فقد صغر أمر التقديم والتأخير من نفوسهم وهونوا الخطب فيه حتى أنك لترى أكثرهم يرى تتبعه والنظر فيه ضرباً من التكلم ولم تر ظناً أزرى على صاحبه من هذا وشبهه. (الجرجاني، ١٩٩٢ م)

وذكر الإمام عبد القاهر أهمية هذا الموضوع وفوائده، وبعد التنبيه إلى فضل التقديم وأهميته، قسمه إلى نوعين، وقد استشهد الجرجاني بالآيات والأشعار العربية مفسراً لكلامه في كثير في مواضعه. وإن استفادته من الذين سبقوه لا تُعد تقليداً بل تجديد لأنه لم يردد ما قاله العلماء فحسب بل بنى عليه صرحاً يشهد بعبقريته واستقلالته في الرأي، فهو قد فتح أبواباً مغلقة وولج بحاراً لم يلجها أحد قبله فدرس الموضوع من كل جوانبه فقد تكامل الموضوع على يديه وخرج بالصورة النحوية البلاغية.

قال الإمام عبد القاهر: هو باب كثير الفوائد جم المحاسن واسع التصرف بعيد الغاية لا يزال يفتر لك عن بديعة ويفضي بك إلى لطيفة ولا تزال ترى شعراً يروك مسمعه ويلطف لديك موقعه ثم تنظر فتجد سبب أن راقك ولطف عندك أن قدم فيه شيء وحول اللفظ عن مكان إلى مكان. (الجرجاني، ١٩٩٢ م) فهو عنده على نوعين: تقديم على نية التأخير، وذلك في كل شيء أقررت مع التقديم على حكمه الذي كان عليه، وفي جنسه الذي كان فيه، مثل تقديم الخبر على المبتدأ، وتقديم المفعول على الفاعل نحو "منطلق زيد" و "ضرب عمرا زيد"، لأنهما لم يخرجاً بالتقديم عما كانا عليه، من كون هذا خبر مبتدأ ومرفوعاً بذلك، وكون ذلك مفعولاً ومنصوباً من أجله كما يكون إذا أخرجت.

والثاني تقديم لا على نية التأخير، ولكن على أن تنقل الشيء عن حكم إلى حكم، وتجعل له بابا غير بابه، وإعرابا غير إعرابه، مثل (زيد المنطلق) و(المنطلق زيد) لاحتمال كل واحد منهما أن يكون مبتدأ ويكون الآخر خبرا له، وفي مثل (ضربت زيدا) و(زيد ضربته) ولم تقدم (زيدا) على أن يكون مفعولا منصوبا بالفعل كما كان، ولكن على أن ترفعه بالابتداء وتشغل الفعل بضميره وتجعله في موضع الخبر له. (الجرجاني، ١٩٩٢ م)

ومن قبيل التقديم الذي ليس على نية التأخير قول أبي النجم:

قَدْ أَصْبَحْتُ أُمَّ الْخِيَارِ تَدْعِي ... عَلَيَّ ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعْ

وتقديم لفظ العموم "كل" على أداة النفي قد أفاد عموم السلب، لأننا إذا بدأنا به كنا قد بنينا النفي عليه، وسلطنا الكلية على النفي وأعملناها فيه فلا يخرج عن النفي شيء، بخلاف لو تقدم النفي على لفظ العموم فإنه يفيد سلب العموم، وهذا يعني ثبوت البعض. وأبو النجم أراد معنى عموم السلب، لا سلب العموم، وفيه قال الإمام عبد القاهر الجرجاني:

وإذا تأملت وجدته لم يرتكبه ولم يحمل نفسه عليه إلا لحاجة له إلى ذلك، وإلا لأنه رأى النصب يمنعه ما يريد. وذاك أنه أراد أنها تدعي عليه ذنبا لم يصنع منه شيئا البتة لا قليلا ولا كثيرا ولا بعضا ولا كلا. والنصب يمنع من هذا المعنى، ويقتضي أن يكون قد أتى من الذنب الذي ادعته بعضه. (الجرجاني، ١٩٩٢ م)

وقد استدرك سعد الدين التفتازاني على عبد القاهر في أن وقوع "كل" في حيز النفي يفيد نفي العموم فحسب، إذ يقول عبد القاهر: "وذلك أنا إذا تأملنا وجدنا أعمال الفعل في "كل" والفعل منفي، لا يصلح أن يكون إلا حيث يراد بعضا كان وبعضا لم يكن. تقول: "لم ألق كل القوم"، و"لم آخذ كل الدراهم"، فيكون المعنى أنك لقيت بعضا من القوم ولم تلق الجميع، وأخذت بعضا من الدراهم وتركت الباقي ولا يكون أن تريد أنك لم تلق واحدا من القوم، ولم تأخذ شيئا من الدراهم." (الجرجاني، ١٩٩٢ م)

ويرى سعد الدين أن هذا يتناقض مع الآيات الكريمة: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾... ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾... ﴿وَلَا تُطْعَمُ كُلُّ حَلَافٍ مَّهِينٍ﴾ فالحق أن هذا الحكم أكثرى، لا كلي. (التفتازاني، ٢٠٠٧ م)

وعلق الدكتور بسيوني عبد الفتاح فيود على قول سعد الدين: "أن كلمة "كل" في الآيات الكريمة قد وقعت مضافة إلى النكرة، ولفظ "كل" إذا أضيف إلى النكرة أفاد التأسيس، أي: تأسيس الشمول، ولا يكون عندئذ لمجرد التأكيد، وعبد القاهر يتحدث عن "كل" التي تؤكد الشمول وترفع احتمال التجوز وهي المضافة إلى المعرفة.

فإن "كل" في الآيات الكريمة التي ذكرها أفادت تأسيس الشمول وليست لتأكيد، إذ هي مضافة إلى النكرة - كما ترى - فليس المراد بالنفي المسلط عليها سلب العموم فحسب، بل المراد عموم السلب، وشموله كل أفراد الجنس، بمعنى أن الله تبارك وتعالى يخبر بأنه سبحانه لا يحب أحدا من المختالين الفخورين، ولا يحب أحدا من الكفرة الأثمين،

والنبي صلى الله عليه وسلم مني عن طاعة كل الحلافين المهينين، وذلك لأن النفي في الآيات الكريمة لمضمون الجملة وليس لقيدها وهو التأكيد...والله تعالى أعلم." (بسيوني: ١٩٩٨ م)

مفهوم التقديم في اللغة

وقد قدمت لنا كتب المعاجم العربية معاني عديدة لمادة (قدم- آخر)، من هذه المعاني ما ذكر في معجم العين قوله (الْقُدْمَةُ وَالْقُدْمُ السَّابِقَةُ فِي الْأَمْرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أَي: سَبَقَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، وَلِلْكَافِرِينَ قَدَمٌ شَرٌّ، وَالْقِدْمُ: مَصْدَرُ الْقَدِيمِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَتَقُولُ: قَدَمْتُ يَفْعُلُ، وَقَدَمَ فُلَانٌ قَوْمَهُ، أَي: يَكُونُ أَمَامَهُمْ، وَالْقُدْمُ الْمَضِي أَمَامَ أَمَامٍ، وَتَقُولُ: يَمْضِي قُدْمًا وَلَا يَنْثِي، وَرَجُلٌ قُدْمٌ مَقْتَحِمٌ لِلْأَشْيَاءِ، يَتَقَدَّمُ النَّاسُ، وَيَمْضِي فِي الْحَرْبِ قُدْمًا، وَلَمْ يَأْتِ فِي كَلَامِهِمْ مُقَدَّمٌ وَمَوْخَرٌ بِالتَّخْفِيفِ إِلَّا مُقَدِّمَ الْعَيْنِ وَمَوْخَرَهَا، وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ بِالتَّشْدِيدِ). (الفراهيدي: ١٩٨٦ م)

وفي لسان العرب: (قدم) في أسماء الله تعالى المُقَدِّمُ: هو الذي يُقَدِّمُ الْأَشْيَاءَ وَيَضَعُهَا فِي مَوَاضِعِهَا فَمَنْ اسْتَحَقَّ التَّقْدِيمَ قَدَّمَهُ. والقديم على الإطلاق: الله عز وجل. والقِدْمُ: العِتْقُ مَصْدَرُ الْقَدِيمِ. والقِدْمُ: نَقِيضُ الْحَدُوثِ قَدَمٌ يَقْدُمُ قِدْمًا وَقِدَامَةً وَتَقَادَمَ وَهُوَ قَدِيمٌ وَالْجَمْعُ قَدَمَاءٌ وَقَدَامَى. وشيء قُدَامٌ: كَقَدِيمٍ. (الأنصاري: ١٩٩٣ م)

وقال ابن منظور: قدم بمعنى تقدم، ومنه قولهم المقدمة. قال لبيد في قدم بمعنى تقدم:

قدموا إذ قيل قيسٌ قدموا واحفظوا المجد بأطراف الأسل (ربيعة: ١٩٩٣ م)

أراد: يا قيس. (الأنصاري: ١٩٩٣ م)

وقال أبو الهيثم: والقُدْمُ: المَضِيّ، وهو الإقدام. يقال: أقدم فلانٌ على قِرْنِهِ إقْدَامًا وَقُدْمًا وَمُقَدَّمًا: إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ بِجَرَأَةٍ صَدْرِهِ. وضده الإحجام. وقال الليث: قُدَامٌ: خلاف وراء. وتقول: هذه قُدَامٌ، وهذه وَرَاءَ. (الأزهري: ٢٠٠١ م)

وقال الزمخشري: وقدمته وأقدمته فقدم وأقدم بمعنى تقدم، ومنه مقدمته الجيش: للجماعة المتقدمة، والإقدام في الحرب. قال عنتر:

وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَبْرَأَ سُقْمَهَا ... قَيْلُ الْقَوَارِسِ: وَيَكَّ عَنْتَرُ أَقْدِمِ

ومنه مقدم العين: لما يلي الأنف خلاف مؤخرها: لما يلي الصدغ. وضرب مقدم رأسه. قال:

تركتُ ابنَ أوسٍ والهِسْنَانَ كَأَنَّمَا ... يُؤْتِدُهُ فِي مُقَدِّمِ الرَّأْسِ وَاتِدُ (الزمخشري: ١٩٩٨ م)

مفهوم التقديم في الاصطلاح

وقد اكتسب التقديم والتأخير معناه الاصطلاحي من المعنى اللغوي، وقد أشار إلى ذلك قول أبي هلال العسكري (الحموي: ١٩٩٣ م): ((وتجد اللفظة لم تقع في موقعها ولم تصل إلى مركزها ولم تتصل بسلكها وكانت قلقة في موضعها متأخرة عن مكانها فلا تكرهها على اغتصاب الأماكن والنزول في غير أوطانها)). (العسكري: ١٩٨٦ م)

أما عبد القاهر الجرجاني فيقول في الدلائل: ولا تزال ترى شعرا يروك مسمعه، ويلطف لديك موقعه، ثم تنظر فتجد سبب أن راقك ولطف عندك، أن قدم فيه شيء، وحول اللفظ عن مكان إلى مكان. (الجرجاني، ١٩٩٢ م) وذكر العلوي في حديثه عن التقديم والتأخير: اعلم أنه إذا كان مطلع الكلام في إفادة معنى من المعاني ثم يجيء بعده ذكر شيئين، وأحدهما يكون أفضل من الآخر وكان المفضول مناسباً لمطلع الكلام، فأنت ههنا بالخيار، فإن شئت قدمت المفضول لما له من المناسبة لمطلع الكلام، وإن شئت قدمت الفاضل لما له من رتبة الفضل. (العلوي، ٢٠٠٢ م)

فالمعنى الاصطلاحي إذن لا يبعد عن المعنى اللغوي في أنه يدور حول تقدم الشيء على الآخر في ترتيب الجملة مخالفاً لوضعه الأصلي.

وقد جعل المحدثون أقوال القدماء منطلقاً في تعاريفهم للتقديم والتأخير، كقول بعضهم إنه تقديم جزء من الكلام بمقتضى البلاغة حقه أن يتأخر في الترتيب بمقتضى الأصل العام في القواعد، (السيد: ١٩٧٣ م) وقولهم: تغيير لبنية التراكيب الأساسية أو هو عدول عن الأصل يكسبها حرية ورقة ولكن هذه الحرية غير مطلقة. (مطلوب: ١٩٨٧ م) ولا نجد تعريفاً للتأخير عند العلماء لأنه عُلِمَ بطريق التبعية في تعريف التقديم.

التقديم في الإثبات

تقديم المسند إليه

وقد يتقدم المسند إليه على مسنده في حالة الإثبات كما ورد في حالة النفي، والمراد بالإثبات هنا هو ألا يتقدم على المسند إليه حرف النفي نحو: أنا كتبت و أنا قرأت. أما إذا تقدم حرف النفي على المسند مثل: أنا ما كتبت وأنا ما قرأت فإنه داخل أيضاً في إطار الإثبات، لأنك أثبت للمسند إليه عدم الكتابة والقراءة، كإثباتك له الكتابة والقراءة في المثال الأول. وقد عد الإمام عبد القاهر صورة المسند المنفي في الإثبات. (مطلوب: ١٩٨٧ م)

وهناك الأغراض البلاغية التي تأتي إثر هذا التقديم، منها أن تقديم المسند إليه هو الأصل ولا مقتضى للعدول عنه، لكونه محكوماً عليه أو مخبراً عنه فيأتي مقدماً في الذهن. (السكاكي: د.ت) وهناك أغراض بلاغية في تقديم المسند إليه لم تكن مجرد كونها أصلاً، وذلك كما جاء في الأحاديث الآتية:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحْمُ، شَقَّيْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتُهُ." (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد هذا الحديث في تعظيم شأن الرحم والترغيب في وصلها والتحذير من قطعها.

افتتح الله سبحانه وتعالى حديثه القدسي بتخصيص نفسه بصفة الرحمة فقال (أَنَا الرَّحْمَنُ) تنبيها على أنه تعالى هو الرحمن وحده من قبل أن أصول النعم وفروعها ليست إلا منه، فقدم المسند إليه لتحقيق هذا الغرض. وقد استخدم لفظ (الرحمن) دون (الرحيم) لأن الرحمن تشمل رحمته جميع الخلائق ولا تختص بالمؤمنين، لذلك يقال: يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة، وأسند ابن جرير عن العرزمي أنه قال: الرحمن لجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين. وقال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ فخصهم باسمه الرحيم، فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين. (القسطلاني: ١٩٠٥ م)

ثم إن الرحمن هو الوصف الغالب لله سبحانه وتعالى، بل وقد يأتي مقارنا باسم الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ قال الإمام الرازي: الله والرحمن في حق الله تعالى كالاسم الأول والوصف الغالب الذي يصير كالاسم بعد الاسم الأول كما في قولنا: عمر الفاروق، وعلي المرتضى وموسى الرضا، وغير ذلك مما نجده في أسماء الخلفاء وأوصافهم المعرفة لهم التي كانت لهم وصفا وخرجت بكثرة الاستعمال عن الوصفية، حتى إن الشخص وإن لم يتصف به أو فارق الوصف يقال له ذلك كالعلم فإذن للرحمن اختصاص بالله تعالى، كما أن لتلك الأوصاف اختصاصا بأولئك غير أن في تلك الأسماء والأوصاف جاز الوضع لما بينا حيث استوى الناس في الاقتدار والعظمة، ولا يجوز في حق الله تعالى. (الرازي: ١٩٩٩ م)

قال الإمام أبو سليمان الخطابي: والرحمن بناؤه فعلا وهو بناء نعوت المبالغة كقولهم غضبان وإنما يقال لمن يشتد غضبه ولم يغلب عليه الغضب ضجر وجرى ونحو ذلك حتى إذا امتلأ غضبا قيل غضبان وكقولهم سكران وإنما هو قبل ذلك طرب ثم ثمل فإذا طفح قيل سكران ولا يجوز أن يسمى بالرحمن أحد غير الله ولذلك لا يثنى ولا يجمع كما ثنوا وجمعوا الرحيم فقيل رحيمان ورحماء وقوله بتته معناه قطعته والبت القطع. (الخطابي: ١٩٣٢ م)

وتقديم المسند إليه في قوله (وَهِيَ الرَّحْمُ) لتوكيد شأن الرحم وتعظيمه، فللرحم شأن عظيم فقد خلقها الله واشتق لها اسما من اسمه الرحمن الدال على صفة الرحمة، وأمر بوصلها ووعد من وصلها بالأجر والثواب والبركة في العمر والرزق كما قال صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) وحذر جل وعلا من قطعها وتوعد من قطعها بالعذاب واللعن كما قال تعالى ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ وتوعدهم بالحرمان من دخول الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاتِعُ رَحِمٍ.

ومعنى شققت لها اسما من اسمي: أي: أخرجت، وأخذت لها اسما من اسمي الرحمن، فلها به علة.
(الحدادي: د.ت)

وقدم شبه الجملة في قوله (شققت لها اسما من اسمي) ليؤكد المعنى في تعظيم شأن صلة الرحم بالأقرباء وتفقد أحوالهم، وكونه مشتقا من اسم الله تعالى يعطي مزيدا من التوكيد، ولو أصر شبه الجملة لم يكن مثل الأول، ولو قيل (شققت اسما لها من اسمي)، انصرف الاهتمام والعناية إلى الاسم وليس إلى الرحم. وقال صاحب الإتحافات: ووصل الرحم كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار والتعطف عليهم، والرفق بهم، والرعاية لأحوالهم. (الحدادي: د.ت)

ونلاحظ مما سبق من تقديم المسند إليه على مسنده بأغراضه بين التخصيص والتوكيد يناسب المقام والغرض العام من تعظيم أمر صلة الرحم والحث عليها.

تقديم المسند

وقد يتقدم المسند على المسند إليه لأغراض بلاغية تضيف على الجملة روعة وجمالا ما لم نجده عند تأخيره، وكثيرا ما يعي المسند مقدا إذا كان جارا ومجرورا ويقل في غيره، وأكثر أغراضه انتشارا في الحديث النبوي الاختصاص. فكانت الدراسة هنا عن جواز تقديم المسند إن كان خبرا عند أمن اللبس، (جنى: ٢٠١٠ م) ليحقق معنى جديدا من التخصيص والتوكيد والتشويق وتعجيل المسرة والمساءة وغيرها من الأغراض التي يستدعي إليها المقام.

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْجِلُّ مَيْتَتُهُ» (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

جاء هذا الحديث في جواب النبي صلى الله عليه وسلم وتقريره على جواز الوضوء بماء البحر وأنه طاهر مطهر وجواز أكل ميتته وأنها حل.

وقد أصابت الصحابة رضي الله تعالى عنهم الحيرة وهم على البحر في جواز الوضوء بماء البحر متسائلين: أفنتوضأ بماء البحر؟ فتأتي الإجابة (هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْجِلُّ مَيْتَتُهُ) وتقدير الكلام: هو الذي ماؤه طهور وميتته حل؛ لأن الألف واللام ههنا بمعنى الذي. (الأثير: د.ت)

وتقديم المسند في الحديث (الطهور) يفيد تقوية الحكم وتأكيده لدفع الإنكار، فقول أحدهم (أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟) يشعر بإنكاره الوضوء بماء البحر، فقدم الفعل المضارع للاستقبال في سؤاله الإنكاري. وفي هذا قال الإمام

عبد القاهر في حديثه عن قولك (أتفعل؟): "وإن أردت بـ"تفعل" المستقبل، كان المعنى إذا بدأت بالفعل على أنك تعتمد بالإنكار إلى الفعل نفسه، وتزعم أنه لا يكون، أو أنه لا ينبغي أن يكون، فمثاله:

أَيَقْتُلُنِي وَالْمَشْرَفِيُّ مُضَاجِعِي ... وَمَسْئُونَةٌ زُرُقٌ كَأَنْيَابِ أَعْوَالٍ؟ (القيس: ٢٠٠٤ م)

فهذا تكذيب منه لإنسان تهدده بالقتل، وإنكار أن يقدر على ذلك ويستطيعه. (مطلوب: ١٩٨٧ م)

وقال العلوي: "وإنما قدم الخبر على المبتدأ في الأمرين جميعاً لغرضين؛ أما أولاً فلأن يدفع بذلك إنكار من ينكر الحكمين جميعاً؛ جواز التوضؤ وحل ميته، لأنه ربما يسرح في النفوس من أجل كونه زعاقاً مختصاً بالملوحة البالغة فلا يجوز التوضؤ به، وإن كان ميتاً فلا يحل أكله لعدم الذكاة فيه، فقدم الخبر من أجل دفع ذلك وإزالته، وأما ثانياً فلأجل التنبيه على الاختصاص بكونه أخص الأمواه بجواز التوضؤ به لصفائه ورقته، وأن ميته حلال لا يشوبها في طيب المكسب، وحل تناول شائب، ولو قال في الجواب: هو الذي ماؤه طاهر، وميته حلال، نزل عن تلك الرتبة وفاتت عنه المزية. (العلوي، ٢٠٠٢ م)

ولعل صاحب الطراز يقصد بقوله (طاهر) أي الطاهر المطهر، لأن الماء الطاهر لا يستلزم أنه يتطهر به. وقد جاء في تهذيب اللغة: فإن الطهور في اللغة هو الطاهر المطهر، لأنه لا يكون طهوراً إلا وهو يتطهر به، كالوضوء: الماء الذي يتوضأ به، والنشوق: ما يستنشق به، والفطور ما يفطر عليه من شراب أو طعام. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال: (هو الطهور ماؤه، الحل ميته): أراد أنه طاهر يتطهر به. (الأزهري: ٢٠٠١ م)

وفي تكرار لفظ الماء في الجواب ملامح بلاغي بديع، لأنه لو اقتصر على لفظ المضمير فيقول مثلاً: نعم، توضؤوا منه، لتوهم المتوهم أن هذا الحكم بالجواز مخصوص بالسائل فقط دون غيره، فعدل عن ذلك فيأتي بلفظ الظاهر "الماء" فاستمر الحكم فيه على العموم ولم يتوهم قصره على السبب. فتعلق الحكم به على العموم متى وقع، لأن اللفظ المضمير لا تقتضي صيغته إلا تخصيص الخبر بما يعود عليه. (السهيلي: ١٩٩٢ م)

وفي الحديث فن آخر وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر حكم ميتة البحر ولو أنهم لا يسألونه عنها، فدل ذلك على فطنته صلى الله عليه وسلم وإدراكه أن بالسائل حاجة إلى معرفة ما وراءه من الأمور التي تتضمنها مسأله أو تتصله بمسأله، فزاده في الجواب عن مائه وعن طعامه لعلمه بأنه قد يعوزهم الزاد في البحر كما يعوزهم الماء العذب، فقال (الجلُّ مَيِّتُهُ) بنفس التعبير الأول من التقديم.

وهذا ما يسمي عند علماء اللغة بـفن التلخيص وهو أن يقصد المتكلم التعبير عن معنى خطر له أو سئل عنه، فيلف معه معنى آخر يلزم كلمة المعنى الذي سئل عنه. (البغدادي: د.ت) قال العلوي: "فلما كان للبحر تعلق بحل الميتة كما كان له تعلق بجواز التوضؤ، ذكره على أثره، وأردفه به، وأتى به من غير واو، ليدل بذلك على أنهما جميعاً من حكم ماء البحر ومن لوازمه." (العلوي، ٢٠٠٢ م) وقال الخطابي في المعالم: "لما أعلمهم بطهارة ماء البحر وقد علم

أن في البحر حيوانا قد يموت فيه والميتة نجس احتاج إلى أن يعلمهم أن حكم هذا النوع من الميتة حلال بخلاف سائر الميتات لثلاثي توهموا أن ماءه ينجس بحلولها إياه." (الخطابي: ١٩٣٢ م)
ومما سبق نرى أن التقديم في هذا الحديث مناسب للمقام.

تقديم المتعلقات

إن المقصود بالمتعلق هنا هو ما جاء بعد الفعل والفاعل من المفعول به والمفعول لأجله والحال والجار والمجرور والظرف والتمييز. وتقديم المفعول على العامل يكون للاختصاص أو للأهمية والعناية بالمقدم أو إفادة الاثنين معا.

التقديم في المتعلقات إما أن يكون على الفعل نفسه، وإما أن يكون تقديم بعض المتعلقات على بعضها، وكل واحد من الضريين لا يكون إلا لغرض، أما تقديم المتعلق على العامل فإنه غالبا ما يكون للاختصاص تقول: زيدا أكرمت وأنت تعنى أنك ما أكرمت إلا زيدا، ومنه قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي نخصك بالعبادة فلا نعبد غيرك ونخصك بالاستعانة فلا نستعين بسواك. (موسى: ٢٠٠٦ م)

والقول بالاختصاص في هذا النوع من التقديم نجدها كثيرا عند الزمخشري، مما جعل بعضهم يناقشه ويرد على هذه الدعوى، قال ابن الأثير: "وقد ذكر الزمخشري في تفسيره أن التقديم في هذا الموضوع قصد به الاختصاص، وليس كذلك، فإنه لم يقدم المفعول فيه على الفعل للاختصاص، وإنما قدم لمكان نظم الكلام؛ لأنه لو قال: نعبدك ونستعينك لم يكن له من الحسن ما لقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، ألا ترى أنه تقدم قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، فجاء بعد ذلك قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وذلك مراعاة حسن النظم السجعي الذي هو على حرف النون، ولو قال: نعبدك ونستعينك لذهبت تلك الطلاوة، وزال ذلك الحسن. وهذا غير خاف على أحد من الناس، فضلا على أرباب علم البيان." (الأثير: د.ت)

وقال أبو حيان: "والتقديم على العامل عنده يوجب الاختصاص، وليس كما زعم. قال سيبويه، وقد تكلم على ضربت زيدا ما نصه: وإذا قدمت الاسم فهو عربي جيد كما كان ذلك، يعني تأخيره عربيا جيدا وذلك قولك زيدا ضربت. والاهتمام والعناية هنا في التقديم والتأخير، سواء مثله في ضرب زيد عمر، أو ضرب زيدا عمر." (حيان: ١٩٩٩ م) وقال: "إياك مفعول مقدم، والزمخشري يزعم أنه لا يقدم على العامل إلا للتخصيص فكأنه قال ما نعبد إلا إياك.. والتقديم عندنا إنما هو للاعتناء والاهتمام بالمفعول." (حيان: ١٩٩٩ م)

ومن خلال كلام ابن الأثير وأبي حيان نرى أنهما ألزما الزمخشري بما لا يلزم، وهو أن تقديم المفعول على عامله يوجب التخصيص. (والحجة التي أقامها أبو حيان لرفض كلام الزمخشري حجة واهية، وذلك لأنه لا يحتاج برأي على رأي، على أننا لا نرى في كلام سيبويه ما يعارض كلام الزمخشري، لأن سيبويه يثبت العناية والاهتمام لدلالة

صورة التقديم، وهذه العناية لا تعني أن الصورة لا تفيد التخصيص، لأنه لا منافاة بينهما، وليس في كلام سيبويه ما يرفض دلالة الاختصاص، كما أنه ليس في كلام الزمخشري ما يرفض دلالة العناية والاهتمام... وقول أبي حيان: والتقديم عنده يوجب الاختصاص ليس كلاما دقيقا، لأن التقديم عنده يفيد الاختصاص ولا يوجبه، ولذلك نراه يسكت عن الاختصاص في بعض الآيات كما في قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ وقوله: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخَذُ وَلِيًّا﴾ وقوله: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾ فإنه جعل التقديم في كل هذا للأهمية وسكت عن دلالة الاختصاص، لأن المراد إنكار أن يكون غير الله بمثابة أن يتخذ وليا، وأن يكون غير دين الله بمثابة أن يقصد ويطلب، وأن يكون غير الله كذلك أهلا لأن يعبد، وكان التقديم ليتوجه الإنكار إلى المقدم. (موسى: ١٩٨٨ م)

فلا مانع من أن تتعدد أغراض التقديم في جملة واحدة من الاختصاص والاهتمام والعناية ومراعاة حسن النظم السجعي. (فيجوز أن يكون التقديم من أجل الاختصاص والتشاكل، فيكون في التقديم مراعاة لجانب اللفظ والمعنى جميعا، فالاختصاص أمر معنوي والتشاكل أمر لفظي.) (العلوي، ٢٠٠٢ م)

وقد ورد هذا النمط من التقديم في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، منها:

عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ». قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)؟ قَالَ نَعَمْ. كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي. فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَنَا سَمِعْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ. (داود، د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

جاء الحديث في بيان المحافظة على الصلوات وفضل صلاة الصبح والعصر جماعة.

وقد تقدم في هذا الحديث المفعول به (النار) على فاعله (رجل) لاهتمام بالمقدم لأن أمر النار عظيم يفر منه كل إنسان، وقد جاءت الآيات والأحاديث الكثيرة في التنفير عن النار، منها قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم: أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ (ثلاث مرات) حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ، لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، قَالَ: حَتَّى وَقَعَتْ حَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عِنْدَ رَجُلَيْهِ.

فكان الاهتمام بالمفعول به أولى من الفاعل في مقام الترغيب والترهيب، إذ أن السامع عندما سمع المسند المنفي (لا يلبس النار) تشوق إلى معرفة الفاعل الذي ينجو من عذاب النار لأن النجاة من النار أمل لكل إنسان، فيقدم المفعول ترغيبا في أمر قد جاء بعده وهو قوله (رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ) أراد أن الذي لا يدخل النار هو الذي يحافظ على صلاة الصبح والعصر جماعة.

وتنكير الفاعل (رجلٌ) هنا ليدل على العموم والشمول، واستخدام لفظ (يلج) دون (يدخل) لأن الولوج هو الدخول مع ضيق المدخل بخلاف الدخول المجرد، الولوج: الدخول في مضيق. (المناوي: ١٩٩٠ م) فالدخول أوسع وأعم من الولوج، قال تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ وفي ذلك إشارة إلى رحمة الله تعالى الواسعة حتى لا يدخل النار أحد إلا بضيق وصعوبة.

التقديم في النفي

النفي أسلوب من الأساليب العربية التي شاع استعمالها، وله أدوات كثيرة استخدمها العرب في كلامهم. ويدور كلام الناس بين الإثبات والنفي، فما من متكلم إلا ويحتاج إلى إثبات شئ لشيء أو نفيه عنه فيستخدم جملة من الأدوات المختلفة لاختلاف أغراضه في الإثبات أو النفي مع مراعاة الفروق الدقيقة بينها حسب ما يقتضيه المقام، قال الزركشي في البرهان: النفي هو شطر الكلام كله لأن الكلام إما إثبات أو نفي. (الزركشي: ١٩٥٧ م)

ومعناه لغة التنحية والجحد، يقال نفاه ينفاه وينفوه أي نجاه، وانتفى تنحى، ونفى الشئ جحده. (الفيروزآبادي: ٢٠٠٥ م) واصطلاحاً هو الإخبار عن ترك الفعل. (الجرجاني: ١٩٨٣ م) ولكن هناك الفرق بينه وبين الجحد، قال ابن الشجري: إن كان النافي صادقاً فيما قاله سمي كلامه نفياً وإن كان يعلم كذب ما نفاه كان جحداً فالنفي أعم لأن كل جحد نفي من غير عكس فيجوز أن يسمى الجحد نفياً لأن النفي أعم ولا يجوز أن يسمى النفي جحداً. (الزركشي: ١٩٥٧ م)

والنفي هو باب من أبواب المعنى يرمي به المتكلم إلى إخراج حكم في تركيب لغوي مثبت إلى ضده وتحويل معنى ذهني فيه الإيجاب والقبول إلى حكم يخالفه إلى نقيضه. (الفلاحي: ١٩٨٣ م)

تقديم المسند إليه المسبوق بالنفي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ". (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد الحديث في بيان الأسباب التي تقتضى إجابة الدعاء.

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابة، وتؤكد استجابتها بجملة (لا شك فيهن) ودخلت أداة النفي (لا) على الشك لتفيد نفي الشك عنها وإثبات أنها لا ترد بحال من الأحوال، وإنما آخر الظرف هنا مثل تأخيره في قوله تعالى ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ وهو إثبات نفي الشك في الحديث والريب في الآية دون التعرض إلى تخصيصه أو تفضيله على غيره، بخلاف لو قدم الظرف فإن في تقديمه نوعاً من التخصيص والتفضيل. لأن الدعوات المجابة لا تقتصر في هذه الثلاثة.

وقال السكاكي في قوله تعالى ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: «يتمتع تقديم الظرف على اسم لا لأنه إذا قدم أفاد تخصيص نفي الريب بالقرآن ويرجع دليل خطاب على أن ريبا في سائر كتب الله. (السكاكي: د.ت) وقال ابن الأثير: وأما الثاني: وهو تأخير الظرف وتقديمه في النفي، فنحو قوله تعالى: ﴿الْم . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ . هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾. فإنه إنما أخرج الظرف في الأول لأن القصد في إيلاء حرف النفي الريب نفي الريب عنه، وإثبات أنه حق وصدق، لا باطل وكذب، كما كان المشركون يدعون، ولو قدم الظرف لقصد أن كتابا آخر فيه الريب لا فيه. (الأثير: د.ت)

وقال العلوي: وأما إذا كان واردا في النفي فقد يرد مقدما، وقد يرد مؤخرا، فإذا ورد مؤخرا أفاد النفي مطلقا من غير تفضيل، وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ فإنه قصد أنه لا يلصق به الريب ولا يخالطه، لأن النفي التصق بالريب نفسه، فلا جرم كان منتفيا من أصله، بخلاف ما لو قدم الظرف فإنه يفيد أنه مخالف لغيره من الكتب فإنه ليس فيه ريب، بل في غيره. (العلوي، ٢٠٠٢ م)

وكما أن قوله صلى الله عليه وسلم (لا شك فيهن) توكيد لاستجابة الدعوات الثلاث، كذلك قوله تعالى ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ فإنه توكيد لقوله تعالى ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، قال صاحب النهاية: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ فيه توكيد لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، كأنه قال: هو ذلك الكتاب. (النويري: ٢٠٠٢ م) فنفي الشك مناسب للمقام وهو البيان عن أسباب استجابة الدعاء.

تقديم المسند المسبوق بالنفي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد الحديث في الحث على الدعاء بين الأذان والإقامة وبيان أنه مستجاب.

إن دعاء العبد بين القبول والرد، فقبول الدعاء أمل لكل إنسان يريد من حياته خيرا ونجاحا. والدعاء أمر مطلوب ومرغب فيه وهو مخ العبادة، فمهما بلغ الإنسان من النعم فإنه ما زال في حاجة إلى سؤال الله دوام هذه النعم والشكر عليها واستعمالها في طاعته. وإن الله تعالى لا يقبل الدعاء حتى توافرت فيه شروط القبول، ولما قال عليه الصلاة والسلام (لا يُرَدُّ الدُّعَاءُ) تشوّقت نفس المخاطب إلى معرفة حقيقة هذا الدعاء وصفاته حتى يكون مقبولا عند الله سبحانه وتعالى. فحين ذكر الوقت المبارك والمستجاب للدعاء (بين الأذان والإقامة) عرفت أن هذا الوقت هو سبب من أسباب قبول الدعاء.

وفي بناء الكلام على الفعل المبني للمجهول (لا يُرَدُّ الدُّعَاءُ) إشارة إلى أن الفاعل معلوم بالضرورة وهو الله، والتقدير: لا يرد الله الدعاء، وفي ذلك إشعار بسرعة القبول والإجابة حتى كأن الدعاء يُقبل مباشرة وليس للرد فاعل.

ونفي الرد كناية عن الاستجابة والقبول وهي أبلغ من التصريح، قال الإمام عبد القاهر: "قد أجمع الجميع على أن الكناية أبلغ من الإفصاح." (مطلوب: ١٩٨٧ م) والسبب الذي جعل الكناية أبلغ من التصريح هو أن الكناية تأتي بدليل أو علامة أو صفة.. أما التصريح فيكون بلا دليل. وعدم الرد دليل على القبول، قال المباركفوري صاحب المرعاة: "وفيه دليل على قبول الدعاء في هذا الوقت، إذ عدم الرد يراد به القبول." (المباركفوري: ١٩٨٤ م)

ومما سبق تبين أن التعبير بالنفي يأتي مناسباً لمقام الحث على الدعاء في هذا الوقت المستجاب وهو ما بين الأذان والإقامة.

التقديم في الاستفهام بالهمزة

وقد عرض النحاة والبلاغيون لأدوات الاستفهام فأظهروا معانيها الأساسية والفوارق فيما بينها والمعاني البلاغية التي خرجت إليها، وتنهوا إلى آثار ذلك من جماليات النصوص وصلتها بقرائن الأحوال والمقامات وأهميتها في الكشف عن أسرار النصوص وخصوصياتها في استعمالها هذا الأسلوب الذي يكثر فيها وتنوع فوائده في التعبير والإثارة والتأثير.

ويعد أسلوب الاستفهام من أهم الأساليب التي استعملها النبي صلى الله عليه وسلم لما له من أهمية في العملية التربوية، فالاستفهام يدفع المخاطب إلى الحكم الصحيح ويثير فيه التنبيه إلى الحقائق في غير عوج، فهو مؤثر في المجال التربوي والتوجيهي لما يثير من التفاعل الإيجابي بين السائل والمسؤول.

وجاء في البيان النبوي كل أدوات الاستفهام، ولكنني اقتصر في هذا البحث على الاستفهام بالهمزة لأن في الاستفهام بها نكات بلاغية كثيرة خاصة في باب التقديم والتأخير، وهي موضع عناية البلاغيين.

والهمزة أصل أدوات الاستفهام، ويسأل بها إما عن النسبة بين أجزاء الجملة، وذلك عندما يكون السائل عالماً بأجزاء الإسناد ويجعل الحكم أو مضمون الجملة، فهو يسأل ليقف على هذا الحكم، تعرف الهمزة عندئذ بهمزة التصديق، وإما عن أحد أجزاء الجملة وذلك عندما يكون السائل عالماً بالحكم ولكنه يجعل أحد أجزاء العبارة، وتعرف الهمزة عندئذ بهمزة التصور. (التفتازاني، ٢٠٠٧ م)

وقد يخرج الاستفهام بالهمزة عن معناه الأصلي إلى معانٍ مختلفة على ما تقتضيه السياق والقرائن، ويعتبر خروج أسلوب الاستفهام عن معناه الأصلي من صميم البحث البلاغي، وقد تعددت الآراء حول كونها من باب المجاز أو من مستبعات التراكيب.

وذهب سعد الدين التفتازاني إلى أن خروج الاستفهام بالهمزة عن معناه الأصلي من باب المجاز، فيقول: "ثم إن هذه الكلمات الاستفهامية كثيراً ما تستعمل في غير الاستفهام مما يناسب المقام بمعونة القرائن وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان أنه من أي نوع من أنواعه مما لم يحم أحد حوله." (التفتازاني، ٢٠٠٧ م)

وقد اعترض على هذا الرأي بعض البلاغيين المحدثين، منهم الدكتور محمد أبو موسى الذي يرى أن القائلين بالمجاز في خروج الاستفهام من معناه الأصلي قد تكلفوا وأتعبوا أنفسهم في بيان وجه التجوز دون الوصول إلى رأي مقنع. (موسى: ١٩٨٨ م) واعترض أيضا الدكتور بسيوني عبد الفتاح فيود فيقول: "وكان ينبغي على متأخري البلاغيين أن يتنبهوا لمثل هذا فيقرروا أن المعاني التي يفيدها الاستفهام معان بلاغية، يفيدها بمعونة السياق وقرائن الأحوال، فإن هذا أولى من القول بأنها معان مجازية، وتكلف علاقات واهية بين طلب الفهم وبين تلك المعاني." (بسيوني: ١٩٩٨ م)

فإن طلب الفهم وهو المعنى الأصلي للاستفهام يظل باقيا عند خروجه إلى معان أخرى، وقد نبه على هذا عبد القاهر الجرجاني فقال: "واعلم أنا وإن كنا نفسر "الاستفهام" في مثل هذا بالإنكار فإن الذي هو محض المعنى: أنه ليتنبه السامع حتى يرجع إلى نفسه فيخجل ويرتدع ويعبى بالجواب، إما لأنه قد ادعى القدرة على فعل لا يقدر عليه، فإذا ثبت على دعواه قيل له: فافعل، فيفضحه ذلك وإما لأنه همَّ بأن يفعل ما لا يُستصوبُ فعله، فإذا رجع فيه تنبّه وعرف الخطأ وإما لأنه جوّز وجود أمر لا يوجد مثله، فإذا ثبت على تجويزه قبّح على نفسه، وقيل له: "فأرنا في موضع وفي حال، وأقم شاهدا على أنه كان في وقت". (مطلوب: ١٩٨٧ م)

وقد علق الدكتور محمد أبو موسى على قول الإمام عبد القاهر الجرجاني فقال: "وقد لاحظ عبد القاهر أن الاستفهام الذي نفسره بهذه المعاني لا يراد به عند التحقيق إلا محض التنبيه، أعنى الإيقاظ وإثارة حركة الفكر وانبعاث الحس، حتى يكون مستوفزا ليلتفت بهذا الحضور الواعي إلى السياق، فيستوعبه بخفاياه ودقائق همسه، وكل حواشيه فيلتقط المراد، الاستفهام هنا يبرئ النفس لتتلقى من السياق ما يجيش به من خواطر ومشاعر وصور." (موسى: د.ت)

ولا شك أن المجال الواسع للاستفهام بالهمزة أتى من خروجه من مضايق استعماله الحقيقي إلى طرقه المجازية بدلالاته المختلفة، قال صاحب المطول: "والحاصل أن كلمة الاستفهام إذا امتنع حملها على حقيقتها تولد منه بمعونة القرائن ما يناسب المقام، ولا ينحصر المتولدات فيما ذكره المصنف (يقصد القزويني) ولا ينحصر أيضا شئ منها في أداة دون أداة، بل الحاكم في ذلك هو سلامة الذوق وتتبع التراكيب." (التفتازاني، ٢٠٠٧ م)

ويرى البلاغيون أن المشكوك فيه والمسؤول عنه في الاستفهام هو ما يلي الهمزة. فإذا بدأت بالاسم أو المسند إليه بعد الهمزة أفاد ذلك أنك شاك في الاسم، وهو يعنى أن الفعل قد ثبت حقا لا شك فيه، وإنما تريد أن تعرف فاعله أو مفعوله أو غير ذلك. قال الإمام عبد القاهر الجرجاني: "ومن أبين شيء في ذلك "الاستفهام بالهمزة"، فإن موضع الكلام على أنك إذا قلت: "أفعلت؟"، فبدأت بالفعل، كان الشك في الفعل نفسه، وكان غرضك من استفهامك أن تعلم وجوده. وإذا قلت: "أأنت فعلت؟"، فبدأت بالاسم، كان الشك في الفاعل من هو، وكان التردد فيه." (مطلوب: ١٩٨٧ م)

وفي البيان النبوي جاء الاستفهام بالهمزة لأغراض بلاغية شتى تحددها السياق والقرائن، وإليك بيانها كالاتي:

تقديم المسند إليه المسبوق بالهمزة

عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: مَرَضَ رَجُلٌ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ جَارُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَ: أَنَا رَأَيْتُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ» قَالَ: فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ» فَرَجَعَ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَأَهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشْقَصٍ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَ: رَأَيْتُهُ يَنْحَرُ نَفْسَهُ بِمَشْقَصٍ مَعَهُ، قَالَ: «أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِذَا لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ» (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد هذا الحديث في النهي عن قتل النفس والتنفير من الوقوع فيه وأنه ذنب عظيم يعاقب عليه فاعله.

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره بموت أحد مريض، فتثبَّت من ذلك الخبر وهو يعلم أنه لم يمت، حتى جاء الرجل في مرته الثالثة ويقول: رأيتُه ينحر نفسه بمشاقص معه، فيقول صلى الله عليه وسلم متأكدا (أنت رأيتُه؟) فبدأ بالاسم وإيلائه همزة الاستفهام المحذوفة، وتقديره: أأنت رأيتُه؟ إشارة إلى أن الشك في الفاعل، فالرجل أتى في مرته الثالثة وقد أخطأ في الاثنتين قبلها، فشك النبي صلى الله عليه وسلم في أنه قد أصاب في هذه المرة.

وإن النبي صلى الله عليه وسلم يريد بهذا الاستفهام أن يقرره بأنه هو راءٍ لا غيره، فقدم الفاعل لأنه هو المسؤول عنه، وقد ردد الفعل (الرؤية) بينه وبين غيره، فكأنه يقول: "أأنت رأيتُه أم غيرك؟" ولم يكن منه في نفس الفعل تردُّد. ولم يكن كلامه كلام من يوهم أنه لا يدري أكان الفعل أم لم يكن. (مطلوب: ١٩٨٧ م)

ونظيره قوله تعالى حكاية عن قول نمرود: ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْتِنَا يَا إِبْرَاهِيمَ﴾ فسياق الآية يدل على أن المسؤول عنه هو الفاعل، حيث أشاروا إلى الفعل "هذا" فهو معلوم لهم، وهم يشاهدون الأصنام محطمة ويجهلون الفاعل، ولذا ولي الفاعل الهمزة (أأنت).

وجعل سيبويه أن الأصل في حروف الاستفهام أن يليها الفعل، قال: وحروف الاستفهام كذلك لا يليها إلا الفعل، إلا أنهم قد توسعوا فيها فابتدءوا بعدها الأسماء والأصل غير ذلك. (سيبويه: د.ت)

ومثله قول ابن عباس وهو يسأل عن رؤية الهلال: أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ ابْنَةَ الْحَارِثِ، بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا فَاسْتَهَلَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْنَا الْهَيْلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهَيْلَالَ فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ؟ قُلْتُ: رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ قُلْتُ:

نَعَمْ، وَرَأَهُ النَّاسُ، وَصَامُوا، وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، قَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُهُ حَتَّى نُكْمِلَ الثَّلَاثِينَ، أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَفَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيِيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ، قَالَ: لَا، «هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (داود: د.ت)

وقوله (أنت رأيته؟) وتقديره: أنت رأيته؟ فسيدنا ابن عباس أراد أن يتأكد من رؤية كريب هلال رمضان، ولم يكن الشك في أن تكون الرؤية وإنما الشك فيمن تقع منه الرؤية، من كريب أم غيره، فقدم الاسم وتأتي الإجابة مناسبة لذلك: "نعم، ورآه الناس."

وفي مثل هذا التقديم قال الإمام عبد القاهر الجرجاني: "ومن أبين شيء في ذلك "الاستفهام بالهمزة"، فإن موضع الكلام على أنك إذا قلت: "أفعلت؟"، فبدأت بالفعل، كان الشك في الفعل نفسه، وكان غرضك من استفهامك أن تعلم وجوده. وإذا قلت: "أأنت فعلت؟"، فبدأت بالاسم، كان الشك في الفاعل من هو، وكان التردد فيه." (مطلوب: ١٩٨٢ م)

والجدير بالذكر هنا أن همزة الاستفهام لها خصائصها في الأحكام، منها جواز حذفها وهو أمر مطرد في اللغة عند أمن اللبس، قال ابن هشام: "والألف أصل أدوات الاستفهام ولهذا خصت بأحكام أحدها جواز حذفها سواء تقدمت على أم كقول عمر بن أبي ربيعة [من الطويل]

بَدَا لِي مِعْصَمٌ حِينَ جَمَّرْتُ ... وَكَفُّ خَضِيبٌ زُبَّتْ بِبَنَانِ

فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًّا ... بِسَبْعِ رَمِيْنِ الْجَمْرِ أَمْ بِثَمَانِ؟

أم لم تتقدمها كقول الكميت [من الطويل]

طَرِبْتُ وَمَا شَوْقًا إِلَى الْبَيْضِ أَطْرَبُ ... وَلَا لَعِبًا مَيِّ وَذُو الشَّوْقِ يَلْعَبُ

أراد: أو ذو الشوق يلعب؟

ومنه قول المتنبي: [من البسيط]

أَحْيَا وَأَيْسَرُ مَا قَاسَيْتُ مَا قَتَلَا ... وَالْبَيْنُ جَارَ عَلَى ضُعْفِي وَمَا عَدَلَا

أحيا فعل مضارع والأصل أحيا فحذفت همزة الاستفهام والواو للحال والمعنى التعجب من حياته يقول كيف

أحيا وأقل شيء قاسيته قد قتل غيري والأخفش يقيس ذلك في الاختيار عند أمن اللبس. (هشام: ١٩٨٥ م)

وقال الإمام السيوطي: الهمزة للاستفهام والمراد به طلب الإفهام وهي الأصل فيه لكونها حرفا بخلاف ما عدا

هذه من أدواته فلم تخرج عن موضوعها فلم تستعمل لنفي ولا بمعنى قد بخلاف هل (ومن ثم) أي من أجل أصالتها فيه اختصت بالحذف أي بجواز حذفها. (السيوطي: د.ت)

قال الأخفش في قوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ قال: يقال: إن هذا استفهام، كأنه قال: أو تلك نعمة تمنها علي. (الأزهري: ٢٠٠١ م)

وجواز حذفها يكون بوجود القرينة اللفظية، وهي في البيت الأول "أم" التي تكون بعد همزة الاستفهام في السؤال عن أحد الشئين. وقد يكون الحذف اعتمادا على قرينة معنوية، يعتمد فيها على فطنة السامع وهي كما في البيتين الأخيرين. وفي شرح المغني للدماميني نقلا عن الجني الداني لابن قاسم إن حذفها مطرد إذا كان بعدها "أم" لكثرة نظما ونثرا. قال الدماميني "قلت وهو كثير مع فقد "أم"، والأحاديث طافحة بذلك". وتحقيق القول ما قاله الأخفش من أن حذفها جائز اختيارا في نظم أو نثر، إذا أمن اللبس. فإن أدى الحذف إلى الالتباس، فلا يجوز قولاً واحداً. (الغلابيني: ١٩٩٣ م)

فخلاصة القول إن النبي صلى الله عليه وسلم قد نجح في توظيف الاستفهام بالهمزة هنا لتقرير الأمر وتثبيتته فيزول الشك.

تقديم المسند المسبوق بالهمزة

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا، فَقَالَ: «أَيْسُرُ أَحَدِكُمْ أَنْ يُبْصِقَ فِي وَجْهِهِ؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمَلِكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَتْفُلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا فِي قِبْلَتِهِ، وَلِيُبْصِقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ فَلْيَقُلْ هَكَذَا» وَوَصَفَ لَنَا ابْنُ عَجَلَانَ ذَلِكَ أَنْ يَتْفَلَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ. (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد هذا الحديث في كراهية البزاق في المسجد.

اشتد غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرى نخامة في قبلة المسجد. ثم أقبل على الناس فقال (أيسر أحدكم أن يبصق في وجهه؟) إنكارا توبيخيا على ذلك. وفيه إشارة إلى الإنسان أنه إذا أراد أن يعرف مدى صلاحية أفعاله من عدمها فعليه أن يتصور ذلك في نفسه ويوازنه في حقه هل يناسب أم لا؟ فعندما يتصور ما يجب أن يعامل به، فحيث يتضح له أن ذلك غير لائق وأنه ليس من الأمور الحسنة، لأنه إذا حصل ذلك بين يديه فإنه لا يعجبه.

وقد بدأ النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهمزة بالفعل المضارع للإنكار على الفعل نفسه، أي أنه لا أحد يسر أن يبصق في وجهه، وفي هذا قال الإمام عبد القاهر الجرجاني: وإن أردت بـ "تفعل" المستقبل، كان المعنى إذا بدأت بالفعل على أنك تعمد بالإنكار إلى الفعل نفسه، وتزعم أنه لا يكون، أو أنه لا ينبغي أن يكون، فمثال الأول:

أَيَقْتُلُنِي وَالْمَشْرَفِيُّ مُضَاجِعِي ... وَمَسْنُونَةٌ زُرُقٌ كَأَنْيَابِ أَعْوَالٍ؟

فهذا تكذيب منه لإنسان تهدده بالقتل، وإنكار أن يقدر على ذلك ويستطيعه.

ومثال الثاني:

أَتَرَكْتُ أَنْ قَلَّتْ دَرَاهِمُ خَالِدٍ ... زِيَارَتُهُ؟ إِيَّيْ إِذَا لِلنَّيْمِ (مطلوب: ١٩٨٧ م)

فالإنكار موجه إلى الفعل لتنبيه السامع على خطئه وتوبيخه حتى يرجع إلى نفسه فيخجل ويرتدع. فكما أن الإنسان يكره أن يتفل أحد بين يديه أو أمامه، فكذلك لا يجوز له أن يبصق أمامه لا في المسجد ولا في غيره، وإذا كان في المسجد وهو يصلي وهو بين يدي الله عز وجل فذلك أعظم وأشد.

ومن هذا النمط قوله عليه الصلاة والسلام: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فِي تَرْبَتِهَا فَكَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ، وَبَيْنَ عَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْقُرَازِيِّ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَهَانَ وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَقَالَتْ: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ» قَالَ: فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقٌ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ، أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونِي؟» قَالَ: فَسَأَلَ رَجُلٌ قَتَلَهُ أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَمَنَعَهُ، قَالَ: فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضَنْضِيِّ هَذَا، أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا، قَوْمًا يَفْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لِيُنْ أَنَا أَدْرِكْتُهُمْ قَتَلْتُهُمْ قَتْلَ عَادٍ» (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

جاء الحديث في ذكر صفات الخوارج والذم عليهم والأمر بقتالهم.

قسم النبي صلى الله عليه وسلم القطعة من الذهب التي بعث بها علي رضي الله عنه من اليمن، فجعلها لرؤساء أهل نجد مما أثار غضب بعض من قريش والأنصار (يعطي صنناديد أهل نجد ويدعنا) فثار رجل منهم فيقول (اتق الله يا محمد) من دون أدنى أدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه يرى أنه صلى الله عليه وسلم لا يعدل في قسمته وأنه غير أمين في ذلك. فجاء الجواب منه صلى الله عليه وسلم قويا بطريق لا يتوقعه هذا الرجل للأخلاقي وهو طريق الإنشاء وأريد به الخبر فيقول حجيجا (من يطيع الله إذا عصيته، أيأمنني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني؟) يجعلني الله آمينا على الناس بأن بعثني إليهم وجعلني هاديا لهم إلى الصراط المستقيم والخروج من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، ولا تأمنوني أنتم في شأن القسمة على حسب المصلحة والفائدة التي ترجع للإسلام والمسلمين؟ فشأن القسمة أصغر بكثير من شأن الدعوة بكاملها والهداية بكل أنواعها، وإنما هو جزء منها.

وفي جوابه عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام خبري، مثل: أنا أتقاكم وأنا أمين الله في أرضه إلى أسلوب إنشائي مثير وهو استفهام إنكاري توبيخي، وذلك لجلب انتباه الحاضرين وتشغيل أذهانهم وإشراكهم في تصور

الأمر وتفكيره، فيوقعهم في المعادلة بين قول الرجل وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا واقفين متسائلين: إذن أيهما أصح؟ حتى إذا استقر فيهم الأمر بفهم صحيح ارتدعوا من موقفهم وعرفوا خطأ الرجل وقلة أدبه تجاه الجناح النبوي صلى الله عليه وسلم، مما جعل خالدًا يتقدم وأراد أن يقتل هذا الرجل السيئ.

وقوله (إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا... الخ) إشارة إلى مدى سوء هذا الرجل ونسله، فقدم فيه المسند المصحوب بحرف التوكيد إشعار بأنه هو أصل المشاكل التي ستظهر في آخر الزمان، فيخرج من نسله قوم موصوفون بصفات في غاية القبح؛ أنهم يقرءون القرآن ولا يفهمون معانيه ولا يدركون مقاصده، فيمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان.

ومن هذا النمط أيضا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ قَالَ: كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أُفْرِجُ عَنْكُمْ، فَاَنْطَلَقَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ، إِلَّا لِيُطَيَّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»، فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرٍ مَا يَكْتُمُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْءُ الصَّالِحَةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ» (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

ورد هذا الحديث في بيان خير ما يكتز الإنسان في حياته.

بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله (ألا أخبرك)، وذكر السكاكي في المفتاح أن "ألا" من حروف التنبيه مثل "أما". (السكاكي: د.ت) فتدل على تحقق ما بعدها من جهة تركيبها من همزة الاستفهام ولا فإن الاستفهام إذا دخل على النفي أفاد التحقيق. (البغدادي: ١٩٨٨ م) وزاد ابن هشام في المغني فذكر أن لها خمسة أوجه أحدها للتنبيه مثل قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ والثاني للتوبيخ والإنكار كقول الشاعر:

أَلَا ارْعَوْا لِمَنْ وَلَّتْ شَيْبَتُهُ ... وَأَذَنْتُ بِمَشِيْبٍ بَعْدَهُ هَرَمٌ؟

والثالث للتمني، كقول الشاعر:

أَلَا عُمَرَ وَلِي مُسْتَطَاعٌ رُجُوعُهُ ... فَيَرَابُ مَا أَثَاتَ يَدُ الْغَفَلَاتِ

والرابع: مجرد الاستفهام عن النفي، كقول الشاعر:

أَلَا اصْطَبَارَ لِسَلْمَى أَمْ لَهَا جَلْدٌ؟ ... إِذَا الْأَقْبِي الَّذِي لَأَقَاهُ أَمْثَالِي

والخامس: العرض والتحضيض ومعناها طلب الشيء لكن العرض طلب بلين والتحضيض طلب بحث وتختص ألا هذه بالفعلية كقوله تعالى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ومنه عند الخليل قوله ألا رجلا جزاه الله خيرا

... يدل على محصلة تبيت والتقدير عنده ألا تروني رجلا هذه صفته فحذف الفعل مدلولا عليه بالمعنى. (هشام: ١٩٨٥ م)

وفي هذا الحديث أن حرف "ألا" يفيد التنبيه والعرض فيأخذ انتباه المخاطب لتتبع ما بعده، ونلاحظ هنا أن المدعو إليه أمر خطير يستوجب مزيدا من الانتباه الخاص بما يحمله من خير أو شر، ثم أثارت هذه الصفات التي تأتي بعد الفعل مدخول الأداة، فهنا (خير ما يكنز الإنسان) فلا ينتظر الحديث الإجابة من المخاطب حتى لا يقطع التدفق الشعوري، بل يندفع مباشرة إلى ما سيق له الحديث (المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته). نلاحظ أنه قد يتوهم المخاطب أن الكلام في الأموال (خير ما يكنز الإنسان)، فإذا جاء ما سيق إليه الكلام (المرأة الصالحة... الخ) تفررت عنده حقيقة جديدة بطريق ثابت.

فالاستفهام أكثر وقعا على القلب وأفضل طريقا لتحقيق الغرض المسوق إليه الكلام مما لو قيل مثلا: المرأة الصالحة هي خير ما يكنز الإنسان، لانعدام معنى التنبيه والعرض والتفاعل من كلا الجانبين.

تقديم المتعلقات المسبوقة باستفهام

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ» قَالَتْ: وَإِنَّهُ أَرَادَ مَرَّةً أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَتْ: فَأَمَرَ بِنَائِهِ فَضُرِبَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَمَرْتُ بِنَائِي فَضُرِبَ، قَالَتْ: وَأَمَرَ غَيْرِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَائِهِ فَضُرِبَ، فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ نَظَرَ إِلَى الْأُبْنِيِّ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟ أَلَيْرٌ تُرْدُنُ؟» قَالَتْ: فَأَمَرَ بِنَائِهِ فَمُؤْوَضَ، وَأَمَرَ أَزْوَاجَهُ بِأُبْنِيَّتَيْنِ فَمُؤْوَضَتْ، ثُمَّ أَخَّرَ الْإِعْتِكَافَ إِلَى الْعَشْرِ الْأَوَّلِ يَعْنِي مِنْ سُؤَالٍ. (داود: د.ت)

مناسبة الحديث الشريف

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عزم على اعتكاف العشر الأواخر من رمضان فلما رأى ما كرهه من تنافس أزواجه في ذلك وخشي أن يدخل نيتهن داخله انصرف وفي الله عز وجل بما نواه من فعل البر فاعتكف عشرا من شوال. (القرطبي: ٢٠٠٠ م)

فإن العبادة ينبغي أن تكون خالصة لله سبحانه وتعالى، ولا يكون الباعث عليها الغيرة، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعله بعض أزواجه (ألبر تردن؟) أي أتظنين أنتن أن هذا التنافس الناشئ عن الغيرة نوعا من أنواع البر؟ كلا إنه ليس من البر. وقُدِّم المفعول لأنه محل الإنكار. وفيه استفهام إنكاري توبيخي على صنعتهن.

وفي ذلك قال الإمام عبد القاهر الجرجاني: واعلم أن حال المفعول فيما ذكرنا كحال الفاعل، أعني تقديم اسم المفعول يقتضي أن يكون الإنكار في طريق الإحالة والمنع من أن يكون، بمثابة أن يوقع به مثل ذلك الفعل، فإذا قلت: "أزيدا تضرب؟"، كنت قد أنكرت أن يكون "زيد" بمثابة أن يضرب، أو بموضع أن يجترأ عليه ويستجاز ذلك

فيه، ومن أجل ذلك قدم "غير" في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا﴾ وقوله عز وجل: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾

وكان له من الحسن والمزية والفخامة، ما تعلم أنه لا يكون لو آخر فقيل: "قل أأخذ غير الله وليا" و"أدعون غير الله؟" وذلك لأنه قد حصل بالتقديم معنى قولك: "أكون غير الله بمثابة أن يتخذ وليا؟ وأيرضى عاقل من نفسه أن يفعل ذلك؟ وأكون جهل أجهل وعمى أعمى من ذلك؟"، ولا يكون شيء من ذلك إذا قيل: "أأخذ غير الله وليا". وذلك لأنه حينئذ يتناول الفعل أن يكون فقط، ولا يزيد على ذلك، فاعرفه. (مطلوب: ١٩٨٧ م)

ويشترط في الإنكار أن يلي المنكر الهمزة كما هو الحال عند التقرير. (الصعيدى: ٢٠٠٥ م) والهمزة الداخلة على لفظ (أغير) ليست للاستفهام الحقيقي، بل هي للإنكار الذي لم يقع على أنه يبغى ربا، ولكنه وقع على أن يكون المبغى ربا غير الله. (المهاشمي: د.ت)

ومن أقوال الأئمة السابقة نرى أن تقديم المفعول به في الاستفهام الإنكاري يزيد في الكلام معنى الزجر والتوبيخ وأنه أوقع على النفس ما لم يوجد لو آخر.

الخلاصة

وبعد هذه الجولات العلمية في تحليل أسلوب التقديم والتأخير في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تحليلا بلاغيا، أرى أن هذه الدراسة الحديثة البلاغية ما زالت تحتاج إلى أقلام تجلي غوامضها وأياد تكشف عن أسرارها، وذلك لثراء موادها وخصوصية أساليبها وعمق معانيها. ولقد خرجت بطائفة من الملاحظات والنتائج خلال دراستي لهذا الموضوع، وكان أبرز تلك الملاحظات:

- ١- تنوعت الأساليب والصور في التقديم والتأخير في ضوء البيان النبوي وفقا لغرض كل منها، فما زالت هذه الدراسة تحتاج إلى الكثرة الكاثرة من الباحثين للغوص في بحار أسرارها.
- ٢- إن المحاولة للوصول إلى غرض بلاغي في البيان النبوي لا تتحقق بمجرد تحليل جزء معين من نص الحديث، وإنما يستلزم ذلك إلى تحليل شامل في النص لتعلق أجزائه بعضها بعضا.
- ٣- إن الغالب في الحديث النبوي ورود أسلوب التقديم والتأخير في سياق الإثبات والذي تدور أغراضه بين الاختصاص والتأكيد في تقرير المعاني وتثبيتها.
- ٤- كثيرا ما يأتي أسلوب التقديم والتأخير مع الاستفهام لما فيه من طاقة حجاجية هامة تقدر على الإيحاء والإثارة والتشويق والحث والإنكار والتوبيخ، فكان عنصرا إبلاغيا مهما في بيان الشرع وتصحيح المفاهيم.

٥- ومما يلاحظ في أسلوب التقديم والتأخير في الحديث النبوي، أنه يأتي لأكثر من غرض، ويرجع ذلك إلى ثراء النص النبوي من المعاني واختلاف الوجوه في تفسيره، فقد أوتي صلى الله عليه وسلم من جوامع الكلم.

٦- وكان تأثير الأسلوب القرآني يبدو جليا في البيان النبوي، وما ذلك إلا لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

ومما سبق يمكن القول: إن بلاغة التقديم والتأخير لا تنحصر في الأغراض البلاغية التي تخرج إليها على حد ما ذهب إليه البلاغيون، بل له خصائص وسمات أسلوبية أخرى يمكن الوقوف عليها من خلال التأمل والتدبر فيما ورد من سياق الكلام وقرائن الأحوال.

المصادر والمراجع

- ابن الأثير، ضياء الدين نصر الله بن محمد. (n.d.). المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر. القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر.
- ابن جنى، أبو الفتح عثمان. (٢٠١٠). الخصائص. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف. (١٩٨٥). مغني اللبيب عن كتب الأعراب. دمشق: دار الفكر.
- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي. (١٩٩٩). البحر المحيط. بيروت: دار الفكر.
- الأزهري، أبو منصور، م. ب. (٢٠٠١). تهذيب اللغة. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- أبو موسى، محمد محمد. (١٩٨٨). البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري. القاهرة: مكتبة وهبة.
- أبو موسى، محمد محمد. (٢٠٠٦). خصائص التراكيب. القاهرة: مكتبة وهبة.
- أبو موسى، محمد محمد. (n.d.). دلالات التراكيب. القاهرة: مكتبة وهبة.
- العسكري، أبو هلال، ا. ب. (١٩٨٦). الصناعتين. لبنان: المكتبة العصرية.
- ابن الأثير. (١٩٥٥). الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام. مطبعة المجمع العلمي.
- بسيوني، عبد الفاتح فيود. (١٩٩٨). دراسات بلاغية. القاهرة: دار المعالم الثقافية.
- البغدادي، عبد العظيم ابن أبي الإصبع. (١٩٨٨). خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب. القاهرة: مكتبة الخانجي.
- التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (٢٠٠٧). المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر. (١٩٩٢). دلائل الإعجاز. القاهرة: مطبعة المدني.
- حسان، تمام. (٢٠٠٠). الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب. القاهرة: عالم الكتب.
- الرازي، فخر الدين، ف. ع. (١٩٩٩). التفسير الكبير. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الحموي، ياقوت. (١٩٩٣). معجم الأدباء. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم. (١٩٣٢). معالم السنن. حلب: المطبعة العلمية.
- أبو داود. (n.d.). سنن أبي داود. بيروت: المكتبة العصرية.
- ربيعه، ديوان لبيد بن. (١٩٩٣). شرح الطوسي. بيروت: دار الكتاب العربي.

- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر. (١٩٥٧). البرهان في علوم القرآن. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد. (١٩٩٨). أساس البلاغة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- السكاكي، يوسف بن أبي بكر. (n.d.). مفتاح العلوم. بيروت: دار الكتب العلمية.
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله. (١٩٩٢). نتائج الفكر في النحو. بيروت: دار الكتب العلمية.
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله. (١٩٩٢). نتائج الفكر في النحو. بيروت: دار الكتب العلمية.
- سيبويه، عمرو بن عثمان. (n.d.). الكتاب. القاهرة: مكتبة الخانجي.
- السيد، عز الدين علي. (١٩٧٣). الحديث النبوي من الوجهة البلاغية. القاهرة: دار الطباعة المحمدية.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (n.d.). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. القاهرة: مكتبة التوفيقية.
- الجرجاني، الشريف، ع. ب. (١٩٨٣). التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الصعدي، عبد المتعال. (٢٠٠٥). بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح. القاهرة: مكتبة الآداب.
- الصفدي، صلاح الدين أبو الصفاء خليل بن أبيك. (٢٠٠٠). الوافي بالوفيات. بيروت: دار إحياء التراث.
- الحدادي، عبد الرؤوف، ز. ا. (n.d.). الإتحافات السنوية بالأحاديث القدسية. دمشق: دار ابن كثير.
- العلوي، يحيى بن حمزة. (٢٠٠٢). الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز. بيروت: المكتبة العصرية.
- الغلاييني، مصطفى بن محمد سليم. (١٩٩٣). جامع الدروس العربية. بيروت: المكتبة العصرية.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد. (١٩٨٦). معجم العين. بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، الدار الوطنية للتوزيع والإعلان.
- الفلاحي، سلام علي حمادي. (٢٠١٣). البناء الفني في شعر ابن جابر الأندلسي. دار غيداء للنش.
- الفيروزآبادي، أبو طاهر مجيد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي. (٢٠٠٥). القاموس المحيط. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- القرطبي، ابن عبد البر. (٢٠٠٠). الاستذكار. بيروت: دار الكتب العلمية.
- القسطلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد الخطيب. (١٩٠٥). إرشاد الساري. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- القيس، ديوان امرئ. (٢٠٠٤). بيروت: درا المعرفة.
- الكامل في اللغة والأدب. (١٩٩٧). القاهرة: دار الفكر العربي.
- البغدادي، عبد العظيم ابن أبي الإصبع. (n.d.). تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن. إمارات: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- المباركفوري، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام. (١٩٨٤). مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. نارس-هند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية.
- مطلوب، أحمد. (١٩٨٧). بحوث لغوية. بيروت: دار الفكر للنشر والتوزيع.
- المنوي، زين الدين محمد. (١٩٩٠). التوقيف على مهمات التعاريف. القاهرة: عالم الكتب.
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب. (٢٠٠٢). نهاية الأرب في فنون الأدب. القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.
- الهاشمي، أحمد. (n.d.). جواهر البلاغة. بيروت: المكتبة العصرية.